

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 597 مؤرخ في 05 اوت 2015

يتضمن مطابقة التكوينات في الليسانس المؤهلة

بعنوان جامعة باتنة 2

في ميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية"

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان عام 1429 الموافق 19 غشت سنة 2008 المتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه؛
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 المحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-180 المؤرخ في 24 رمضان عام 1436 الموافق 11 يوليو سنة 2015 المتضمن إنشاء جامعة باتنة 2،
- بمقتضى القرار رقم 78 المؤرخ في 06 ماي 2009 المتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2008-2009 بجامعة باتنة، المعدل،
- بمقتضى القرار رقم 503 المؤرخ في 04 سبتمبر 2011 المتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2011-2012 بجامعة باتنة، المعدل،
- بمقتضى القرار رقم 712 المؤرخ في 03 نوفمبر 2011، المتضمن كينيات التقييم والتدرج والتوجيه في طوري الدراسات لنيل شهادتي الليسانس والماستر،
- بمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012، المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان والمحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها،
- بمقتضى القرار رقم 243 المؤرخ في 01 أكتوبر 2012 المتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2012-2013 بجامعة باتنة،
- بمقتضى القرار رقم 494 المؤرخ في 28 جويلية 2013، الذي يحدد برنامج التعليم القاعدي المشترك لشهادات ليسانس ميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية"، المعدل،
- بمقتضى القرار رقم 654 المؤرخ في 24 سبتمبر 2013 المتضمن تأهيل الليسانس المفتوحة بعنوان السنة الجامعية 2013-2014 بجامعة باتنة، المعدل،
- بمقتضى القرار رقم 499 المؤرخ في 15 جويلية 2014 الذي يحدد مدونة الفروع لميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية" لنيل شهادة الليسانس وشهادة الماستر،
- بمقتضى القرار رقم 607 المؤرخ في 24 جويلية 2014 الذي يحدد برنامج التعليم للسنة الثانية لنيل شهادة ليسانس في ميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية" فرع "نشاط بدني رياضي مكيف"،
- بمقتضى القرار رقم 608 المؤرخ في 24 جويلية 2014 الذي يحدد برنامج التعليم للسنة الثانية لنيل شهادة ليسانس في ميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية" فرع "إدارة وتسيير رياضي"،

- بمقتضى القرار رقم 609 المؤرخ في 24 جويلية 2014 الذي يحدد برنامج التعليم للسنة الثانية لنيل شهادة ليسانس في ميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية" فرع "إعلام و اتصال رياضي"،
- بمقتضى القرار رقم 643 المؤرخ في 24 جويلية 2014 الذي يحدد برنامج التعليم للسنة الثانية لنيل شهادة ليسانس في ميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية" فرع "نشاط بدني رياضي ترويبي"،
- بمقتضى القرار رقم 644 المؤرخ في 24 جويلية 2014 الذي يحدد برنامج التعليم للسنة الثانية لنيل شهادة ليسانس في ميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية" فرع "تدريب رياضي"،

- بناء على محضر اجتماع رؤساء اللجان البيداغوجية الوطنية للميادين الموسع للأمناء الدائمين للندوات الجهوية، المتضمن إنشاء مرجع الاختصاصات في الليسانس، المنعقد بجامعة سيدي بلعباس بتاريخ 03 و 04 ديسمبر 2014،
- بناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية" المتضمن إعداد مرجع تخصصات الليسانس المنعقد بجامعة قسنطينة 1 بتاريخ 15 ديسمبر 2014،
- بناء على محضر اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية"، المتضمن دراسة مطابقة تكوينات الليسانس المعروضة من طرف المؤسسات الجامعية، مع مرجع اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان، المنعقد بجامعة سطيف 2 بتاريخ 10 و 11 مارس 2015.

يقرر

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى مطابقة التكوينات في الليسانس المؤهلة بعنوان جامعة باتنة 2، في ميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية"، طبقا لملاحق هذا القرار.

المادة 2: لا تسري أحكام هذا القرار على الطلبة المسجلين في الليسانس قبل الشروع في تطبيق التعليم القاعدي المشترك. يمكن للطلبة الراغبين في مواصلة دراساتهم طبقا لمرجع تخصصات الليسانس، عبر نظام المعابر. و في هذه الحالة، فإن الوحدات التعليمية المتحصل عليها سابقا، تعتبر مكتسبة وتُحول في المسار الجديد المتبع من طرف الطالب، بعد إجراء مطابقة لوحدات التعليم من طرف الفرق البيداغوجية لتخصصات الليسانس الموجودة في المؤسسة الجامعية المعنية.

المادة 3: تُلغى التخصصات في ليسانس ميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية"، المؤهلة بعنوان جامعة باتنة، بموجب:

- القرار رقم 78 المؤرخ في 06 ماي 2009، المعدل،
- القرار رقم 503 المؤرخ في 04 سبتمبر 1011،
- القرار رقم 243 المؤرخ في 1 أكتوبر 2012،
- القرار رقم 654 المؤرخ في 24 سبتمبر 2013، المعدل.

المادة 4: يسري مفعول هذا القرار ابتداء من السنة الجامعية 2015-2016.

المادة 5: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العائليين ومدير جامعة باتنة 2، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

5 أوت 2015
حرر بالجزائر في: 05 أوت 2015
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

(الاسم):

ملحق :
مطابقة التكوينات في الليسانس المؤهلة
بعنوان جامعة باتنة 2
في ميدان "علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية"

الميدان	الفرع	التخصص	طبيعة
علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية	نشاط بدني رياضي مكيف	النشاط البدني الرياضي والإعاقة	أ
	نشاط بدني رياضي تربيوي	التربية وعلم الحركة	أ
	تدريب رياضي	التدريب الرياضي التنافسي	أ

